

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويضنا

فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤

لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقا لنص المادة الثانية من القانون

المشار إليه ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٣ لسنة ٢٠١٠ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة الجيزة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل اللجنة المختصة باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من

سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري - الدائرة الرابعة تراخيص -

بجلسة ٢٠٢٢/٧/٢١ فى الدعوى رقم ٣٩٠٩٣ لسنة ٢٠٢٥ ق؛

وعلى كتاب السيد أ المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس قسم
القضاء الإدارى السادس - الدائرة الرابعة رقم (٣١٨) المؤرخ ٢٠٢٢/٨/١٤ ؛
وعلى كتاب السيد أ المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس قسم
القضاء الإدارى السادس - الدائرة الرابعة تراخيص رقم (٦٤٠٨)
المؤرخ ٢٠٢٢/١١/١٦ ؛
وعلى كتابى السيد المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقمى (٣)-
(٣٤١١٨) لسنة ٢٠٢٢ ، (٣-٣٦٦٥٨) لسنة ٢٠٢٢ ؛
وعلى كتاب السيد اللواء محافظ الجيزة رقم ٥٧١ لسنة ٢٠٢٢ ؛
وعلى كتاب السيد أ المستشار القانونى للسيد أ.د.م. الوزير رقم ٢٠٢٣/٤٩
بعدم وجود مانع قانونى يحول دون تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٣٩٠٩٣
لسنة ٦٥ ق ؛
وعلى ما عرض علينا ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

حذف العقار الكائن ٣٩٨ سابقاً ٣٧٤ حالياً شارع الأهرام - حى العمرانية من
سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الجيزة تنفيذاً للحكم
القضائى الصادر فى الدعوى رقم ٣٩٠٩٣ لسنة ٦٥ ق (وفقاً للضوابط الواردة بكتاب
هيئة قضايا الدولة رقم ٦٤٠٨ لسنة ٢٠٢٢) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٣/٢/٢٧

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار